

مندوبو العمال :

رئاسة الجمهورية

ديوان كبير الأمانة

وافق السيد رئيس الجمهورية في ٩ ربيع الآخر سنة ١٣٧٩ (١١ أكتوبر سنة ١٩٥٩) على منح :

وسام الإخلاص من الدرجة الأولى ، إلى :

الدكتور سليم عادل عبد الحق ، مدير الآثار والمتاحف العامة في الإقليم السوري (تقديرًا لما بذله من جهود متواصلة ، وما أظهره من اهتمام وعناية في إنشاء متحف دمشق العربي ، حتى ظهر المتحف بالظاهرو اللائق به).

* * *

وافق السيد الرئيس في ٢٦ صفر سنة ١٣٧٩ (١١ أغسطس سنة ١٩٥٩) على منح :

نوط الرياضة من الطبقة الثانية ، إلى كل من :

الملازم الأول إبراهيم عبد الحليم محمود .

والسيد إبراهيم خليل عطا الله ، المهندس الزراعي بالوحدات الجماعة.

ونوط الرياضة من الطبقة الثالثة ، إلى كل من :

رقيب أول "شرف" درجة ثانية متولى عبد العزيز ، من فرق أمن القاهرة .

رقيب درجة ثانية عبد السنار عبد الحادى ، من فرق أمن القاهرة .

عسكري درجة ثانية عل عبد الله ، من فرق أمن القاهرة .

(وهم أعضاء الزوادى مثل الجمهورية العربية المتحدة في السابق السنوى الذى أجرى بينها وبين اليونان ففازوا في ذلك السباق ، وكانوا محل للتقدير والإعجاب ، وذلك مكافأة لهم على ما بذلوه من جهود للحصول على هذه النتيجة الشرفة ، وتشجيعاً لهم على المثابرة على هذه الروح المalle والمحافظة على المرتبة التي وصلوا إليها).

* * *

ووافق سعادته على الإذن للسيد حسين ذو الفقار صبرى ، نائب وزير الخارجية ، في قبول وحمل : "فارس الوشاح الأكبر من وسام ليبريا الإنساني لتخليص أفريقيا" الذى منحه فى هذا العام من حكومة ليبريا.

وعلى الإذن للسيد محمد شكري ، القنصل العام للجمهورية العربية المتحدة في زيورخ ، في قبول وحمل وسام الاستحقاق للجمهورية الإيطالية من طبقه كوموندور ، الذى منحه فى هذا العام من الحكومة الإيطالية .

(١) السيد / فوزى عبد الطيف قاسم ، عضو نقابة شركة الأعمال والباحث الأفريقي بمصر الجديدة .

(٢) السيد / كمال عبد العزيز السيد ، عضو نقابة مستخدمي وعمال شركة مصر لأعمال الأسمدة المسحل بالحملة الكبرى .

وسوف تتحمل هيئة العمل الدولية مصاريف السفر والإقامة طوال مدة اتفاقى الجنة بالنسبة لمندوبي أصحاب الأعمال والعامل فقط ، بينما تتحمل وزارة الشئون الاجتماعية والعمل مصاريف السفر والإقامة بالنسبة لمندوبيها .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٧٩ (١١ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٥٩ لسنة ١٩٥٩

بلإفاد موظف إلى الخارج

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

قرر :

مادة ١ — يوفد سيد / صلاح الدين حامد عوض وكيل مدير عام بالإدارة العامة للقناة بوزارة الاقتصاد بالإقليم الجنوبي لعقد عمليات شراء السماد من الخارج .

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخر سنة ١٣٧٩ (١١ أكتوبر سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر